

إن الماء لا يجنب

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في جَفَنَةٍ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها أو يغتسل، فقالت: له يا رسول الله، إني كنت جُنُبًا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن الماء لا يَجَنُبُ».

[صحيح] [رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه]

كانت إحدى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم تغتسل للجنابة، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ أو يغتسل؛ فأراد استخدام الماء المتبقي من غسل زوجته -رضي الله عنها - ، فأخبرته بأنها كانت على جنابة، فأرشدها بأن ذلك الماء لا يتأثر بذلك وهو كونه طاهراً مطهراً .

معانى الكلمات

جنباً من أصابته جنابة بجماع أو إنزال، وهو لفظ يطلق على الذكر والأنثى.

لا يجنب أن الماء لا تصيبه الجنابة.

جفنة هي القصعة الكبيرة، والقصعة: إناء كبير يوضع فيه الطعام.

https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/8360



